يقدم رجله اليمنى فى دخول المسجد والبيت وفى لبس الثوب
والنعل والسراويل وفى الاكتحال والسواك وفى القص
والنتف والحلق والاكل والشرب والمصافحة واخذ
الحاجة من الانسان ودفعها اليه ونحو ذلك يبدا باليمين
ويفعله بها ويقول ما سنذكره فى الباب الاخر ان شاء الله
تعالى ثم يسلم عند دخوله وان لم يكن فيه احد ويصلى ركعتين
باى وقت دخل ينوى بهما تحية المسجد يقرا فيهما بسورة
الاخلاص وتتادى بالفرض والنفل وان لم ينو ويكثر فيه
من ذكر الله تعالى وقراة القران وحديث النبى صلى الله
عليه وسلم والفقه وسائر العلوم الشرعية ويتاكد
فيه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وينوى الاعتكاف
وان قل جلوسه قال صلى الله عليه وسلم من اعتكف
فواق ناقة فكانما اعتق رقبة قال فى البيان ويسن
للمعتكف دراسة العلم وتعليمه وتعليم القران وذلك
افضل من النافلة واذا اراد الخروج يقدم رجله اليسرى
وكذا فى خلع النعل ونحوه وفى دخول الخلاء والحمام ويقول
ما سنذكره بعد ان شاء الله تعالى والمسجد هو وقف للصلاة

مبنيا

مبنيا كان او غير مبنى ولا يمنع الجنب من دخول المصلى الذى
ليس بمسجد ولا يصح الاعتكاف فيه للمراة ولا لغيرها والحايط
المسجد من خارجه حرمة المسجد فى كل شى والله اعلم

فصل القسم الرابع عشر اكثار الحج والعمرة لمن
استطاع ولم يضيع به حقا روى الترمذى والنسائى
انه صلى الله عليه وسلم قال بالغوا بين الحج والعمرة فانهما
ينفيان الفقر كما ينفى الكير خبث الحديد والذهب والفضة
وليس للحجة المبرورة جزاء الا الجنة وقال صلى الله عليه
وسلم ليدخلن ثلاثة نفر بالحجة الواحدة الجنة الموصى بها
والمنفذ لها والحاج عنه **القسم الخامس عشر** فى تلاوة
القران فى كل حين واوان قال الله تعالى ان الذين يتلون
كتاب الله الى قوله تعالى يرجون تجارة لن تبور ليوفيهم اجورهم
ويزيدهم من فضله وقال صلى الله عليه وسلم القران غنى لا غنى
بعده ولا فقر بعده وقال صلى الله عليه وسلم لا يجتمع الزنى
والغنى فى بيت ولا الفقر وقراة القران فى بيت وقال
صلى الله عليه وسلم من قرا حرفا من كتاب الله فله به حسنة
والحسنة بعشر امثالها لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)